

مجلس الأمن



Distr.: General  
4 June 2013  
Arabic  
Original: English

لجنة مجلس الأمن المنشأة  
عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

رسالة مؤرخة ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس اللجنة من الممثل  
الدائم لسنغافورة لدى الأمم المتحدة

يرجى الرجوع إلى الرسالة المؤرخة ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٣ الموجهة من رئيس لجنة  
مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويشرفني أن أقدم إليكم التقرير الوطني  
الثاني لحكومة سنغافورة عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) (انظر المرفق).

(توقيع) ألبرت تشاو  
السفير والممثل الدائم



الرجاء إعادة استعمال الورق

170613 130613 13-35349 (A)



**مرفق الرسالة المؤرخة ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٣ الموجهة إلى رئيس اللجنة من  
الممثل الدائم لسنغافورة لدى الأمم المتحدة**

**التقرير الوطني الثاني لسنغافورة عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)**

١ - تلتزم سنغافورة بالجهود الدولية الرامية إلى منع انتشار الأسلحة النووية وهي تؤيد التدابير الساعية إلى إيجاد عالم أكثر سلاماً من خلال نزع السلاح ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل. ويرد عرض مفصل للتدابير التي اتخذتها سنغافورة من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في تقريرنا الوطني المقدم إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) S/AC.44/2004/(02) المؤرخ ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، و ٢٠٠٤، و ٢٠٠٤/02/Add.١، المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٥. ويستكمل هذا التقرير الوطني الثاني معلومات اللجنة بشأن التدابير الإضافية التي اتخذتها سنغافورة لمواصلة تحقيق أهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) منذ تقديم تقريرنا الأخير في آب/أغسطس ٢٠٠٥.

٢ - ولقد انضمت سنغافورة إلى المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي في ١١ أيار/مايو ٢٠١٠، وإلى مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسليارية في ١٧ آب/أغسطس ٢٠١١. وصدقت سنغافورة أيضاً على البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٨ وانضمت إلى قاعدة بيانات الوكالة الخاصة بالحوادث والاتجار غير المشروع في ١ آذار/مارس ٢٠١٢.

٣ - وتقوم سنغافورة حالياً بتعديل تشريعاتها المحلية استعداداً لأنضمامها إلى اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والتصديق على تعديلها لعام ٢٠٠٥. وتسعى سنغافورة أيضاً للتصديق على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي التي وقعتها في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

**التدابير التشريعية الوطنية**

٤ - تنظر سنغافورة بجدية إلى التزامها بمنع الاتجار غير المشروع بأسلحة الدمار الشامل، ووسائل إيصالها وما يتصل بها من مواد. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، أصبحت سنغافورة أول بلد في جنوب شرق آسيا ينفذ إطاراً تشريعياً لمراقبة الصادرات. ويشكل قانون تنظيم الواردات وال الصادرات، واللوائح المتعلقة بتنظيم الواردات وال الصادرات، إلى جانب قانون (رقابة) السلع الاستراتيجية ولوائح (رقابة) السلع الاستراتيجية، النظام الشامل لمراقبة الصادرات في سنغافورة. وبالإضافة إلى مراقبة تصدير السلع الاستراتيجية والتكنولوجيا

وشحنها العابر ومرورها العابر والسمسراة فيها، يتضمن قانون (مراقبة) السلع الاستراتيجية حكماً جاماً<sup>(١)</sup> ينص على تبادل المعلومات مع بلدان أخرى ويشتمل على وضع ضوابط بشأن نقل التكنولوجيا بطرق غير مادية<sup>(٢)</sup>.

٥ - وبادرت سنغافورة، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، إلى توسيع قائمتها من الأصناف الخاضعة للرقابة لكي تشمل جميع الأصناف المدرجة في إطار النظم الأربع المتعدة الأطراف لمراقبة الصادرات، وهي مجموعة أستراليا، ونظام مراقبة التكنولوجيا القذائف، ومجموعة موردي المواد النووية، واتفاق وسنار، وذلك بغرض تعزيز سلامه نظامها لمراقبة الصادرات<sup>(٣)</sup>. وتستعرض سنغافورة قائمتها لمراقبة الصادرات و تستكملاها بانتظام لكافلة اتساق نظامها مع الممارسات الدولية. ولقد أصبحت القائمة التي عدلت مؤخراً نافذة المفعول في ١ شباط/فبراير ٢٠١٣. ويجري أيضاً تنظيم برامج للتوعية دوريًا لضمان إطلاع دوائر الأعمال في سنغافورة، ولا سيما الشركات المتعددة الجنسيات، على المستجدات والشروط التي يتعين أن تتمثل لها.

٦ - واعتمدت سنغافورة أيضاً عدداً من اللوائح والتدابير الإدارية لتنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بإيران وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية على وجه التحديد. وتوسيع لوائح الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٧ (الجزاءات – إيران) ولوائح الأمم المتحدة لعام ٢٠١٠ (الجزاءات – جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية) في إطار قانون الأمم المتحدة صفة تشريعية على أحکام قرارات مجلس الأمن المتعلقة بإيران وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية التي لا تشملها التشريعات القائمة.

(١) يحيى البند الجامع لسنغافورة مراقبة الأصناف الموجهة في الاستخدام النهائي لأسلحة الدمار الشامل (استحداث أي أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية أو قذائف قادرة على إيصال تلك الأسلحة) ولكنها غير مدرجة في قائمة المراقبة.

(٢) يشير نقل التكنولوجيا بطرق غير مادية إلى الإرسال الإلكتروني عبر الفاكس والبريد الإلكتروني أو شبكة الإنترنت لتكنولوجيا السلع الاستراتيجية الخاضعة للرقابة. بموجب قانون (رقابة) السلع الاستراتيجية، بما في ذلك التكنولوجيا المتعلقة بأي "نشاط ذي صلة" (استحداث أي أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية أو قذائف قادرة على إيصال تلك الأسلحة).

(٣) وتشمل الفئات الموسعة للأصناف المدرجة في القائمة الخاضعة للرقابة ما يلي: نظم الحواسيب والاتصالات السلكية واللاسلكية العالية الجودة؛ المعدات والمكونات؛ النظم والمعدات والمكونات البحرية؛ نظم الدفع؛ المركبات الفضائية وما يتصل بها من معدات؛ معدات الملاحة والإلكترونيات الجوية الفضائية التي لديها مواصفات معينة. ويخضع كذلك للرقابة ما يتصل بها من برمجيات وتكنولوجيا (التي قد تستخدم لاستحداث هذه السلع أو إنتاجها أو تشغيلها).

٧ - ولقد وضعت هيئة النقد في سنغافورة لوائح مستقلة في إطار قانون السلطة النقدية لسنغافورة تشمل على وجه التحديد الأحكام المالية الواردة في قرارات مجلس الأمن المتعلقة بإيران وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية. وتلك اللوائح هي لوائح السلطة النقدية لسنغافورة لعام ٢٠٠٧ (تجميد أصول الأشخاص - إيران)، ولوائح السلطة النقدية لسنغافورة لعام ٢٠٠٩ (الجزاءات - جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية)، ولوائح السلطة النقدية لسنغافورة لعام ٢٠٠٩ (تجميد أصول الأشخاص - جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية). وتنقيد سنغافورة أيضاً، باعتبارها مركزاً مالياً رئيسياً وعضوًا في فرق العمل للإجراءات المالية، بالتوصيات الصادرة عن فرق العمل بشأن مكافحة تمويل الانتشار. ولقد شجعت سنغافورة الأمم المتحدة على العمل بشكل وثيق وهادف مع البلدان لضمان سلامة النظام المالي العالمي.

#### **التعاون على الصعيدين الدولي والإقليمي**

التعاون في مجال العمليات وتنمية القدرات

٨ - تعتقد سنغافورة بأن تعزيز التعاون على الصعيدين الدولي والإقليمي هو السبيل إلى مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل وما يتصل بها من نظم. ولقد أسهمت إسهاماً فعالاً في الجهود الدولية الرامية إلى منع الانتشار ومكافحته بشتى المبادرات والمنتديات التنفيذية. واستضافت سنغافورة، باعتبارها من أعضاء فريق الخبراء التنفيذيين التابع للمبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار البالغ عددهم ٢١ عضواً، اجتماعاً لهذا الفريق يومي ٢٥ و ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٦. وبالإضافة إلى مناوراة السيف العميق في إطار مناورات المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار التي استضافتها سنغافورة من ١٥ إلى ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٥، استضافت سنغافورة مناورة ثانية من مناورات المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار، وهي مناوراة السيف العميق الثانية من ٢٧ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وتضمنت هذه المناورة مناقشات وتدريب محاكاة نظرياً لاختبار التأهب في حالات الطوارئ بشأن مسائل ذات صلة بالمبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار، ومحاكاة لمناوراة اعتراض بحري لسفينة تجارية يشبهه في أنها تنقل مواد غير مشروعة ذات صلة بأسلحة الدمار الشامل، وعرضها لتفتيش الموانئ جرى خلاله تحويل وجهة سفينة وإعادتها إلى الشاطئ لكي تقوم وكالات إنفاذ القانون المدنية بتفتيشها. وشارك نحو ٢٠٠ موظف من ٢٢ بلداً عضواً في المبادرة الأمنية لعدم الانتشار ومراقب في مناورة السيف العميق الثانية. وتواصل سنغافورة المشاركة على نحو فعال في المناسبات الأخرى التي تنظمها المبادرة الأمنية لعدم الانتشار.

٩ - وتبادلـت سنغافورة خبراـها عن طـيب خـاطر، ولا سيـما التـحدـيات الـتي تـواـجـهـها في تنـفـيـذـ نظامـ مـراـقبـةـ الصـادـراتـ، وـذـلـكـ لـلـمسـاعـدـةـ فيـ تـنـمـيـةـ الـقـدـرـاتـ عـلـىـ الصـعـيـدـ الإـقـلـيمـيـ. وـفيـ ماـ يـليـ بعضـ الـأـمـثـلـةـ عـلـىـ ذـلـكـ فيـ الـآـوـنـةـ الـأـخـيـرـةـ:

(أ) اشـترـكـتـ سنـغـافـورـةـ، معـ الـولـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـريـكـيـةـ وـكنـداـ، فيـ رـئـاسـةـ حـلـقـةـ العـلـمـ الـمـخـصـصـةـ لـتـنـفـيـذـ قـرـارـ مـجـلـسـ الـأـمـنـ التـابـعـ لـلـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ (١٥٤٠)ـ ٢٠٠٤ـ فيـ إـطـارـ الـمـنـتـدىـ الإـقـلـيمـيـ الـأـوـلـ لـرـابـطـةـ أـمـمـ جـنـوبـ شـرقـ آـسـيـاـ الـمـعـنـيـ بـتـدـابـيرـ بـنـاءـ الشـفـقـةـ، الـمـعـقـودـةـ منـ ١٣ـ إـلـىـ ١٥ـ شـبـاطـ/فـبـاـيرـ ٢٠٠٧ـ فيـ سـانـ فـرـانـسـيـسـكـوـ؛

(ب) قـدـمـتـ سنـغـافـورـةـ عـرـضـاـًـ فيـ حـلـقـةـ العـلـمـ الـإـقـلـيمـيـةـ عنـ تـنـفـيـذـ قـرـارـ مـجـلـسـ الـأـمـنـ التـابـعـ لـلـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ (١٥٤٠)ـ ٢٠٠٤ـ فيـ هـانـوـيـ منـ ٢٨ـ أـيـلـولـ/سـبـتمـبرـ إـلـىـ ١ـ تـشـرـينـ الـأـوـلـ/أـكـتوـبـرـ ٢٠١٠ـ؛

(ج) اشـترـكـتـ سنـغـافـورـةـ، معـ مـنـظـمةـ حـظرـ الـأـسـلـحـةـ الـكـيـمـيـائـيـةـ، فيـ استـضـافـةـ الدـوـرـةـ التـدـريـيـةـ الـمـتـقدـمـةـ الـأـوـلـىـ لـمـوـظـفـيـ السـلـطـاتـ الـو~طنـيـةـ فيـ آـسـيـاـ منـ ١ـ إـلـىـ ٤ـ حـزـيرـانـ/يـونـيـهـ ٢٠١٠ـ فيـ سنـغـافـورـةـ. وـرـكـزـتـ الدـوـرـةـ التـدـريـيـةـ عـلـىـ إـلـاعـانـاتـ بـمـوجـبـ الـمـادـةـ الـسـادـسـةـ وـالـمـسـائـلـ ذاتـ الـصـلـةـ بـإـجـراءـ عـمـلـيـاتـ التـفـتـيـشـ فيـ إـطـارـ اـتـفـاقـيـةـ حـظرـ الـأـسـلـحـةـ الـكـيـمـيـائـيـةـ؛

(د) شـارـكـتـ سنـغـافـورـةـ فيـ الـحـلـقـةـ الـدـرـاسـيـةـ الـعـالـمـيـةـ الـمـعـنـيـةـ بـالـشـحـنـ الـعـابـرـ الـبـيـ، عـقـدـتـ منـ ٧ـ إـلـىـ ٩ـ آـذـارـ/مـارـسـ ٢٠١١ـ فيـ دـبـيـ وـقـدـمـتـ خـلـالـهـاـ عـرـضـاـًـ. وـتـنـاـولـ الـعـرـضـ الـذـيـ قـدـمـتـهـ سنـغـافـورـةـ فيـ الـحـلـقـةـ الـفـرـعـيـةـ الـمـخـصـصـةـ لـلـتـعـاـونـ فيـ الـمـحـالـ الصـنـاعـيـ مـوـضـوـعـ "ـشـرـاكـاتـ الصـنـاعـيـةـ النـاجـحةـ مـعـ سـلـطـاتـ إـنـفـاذـ الـقـوـانـينـ: درـوسـ وـأـمـثلـةـ"ـ؛

(هـ) اشـترـكـتـ سنـغـافـورـةـ، معـ الـولـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـريـكـيـةـ وـالـاـتـحـادـ الـأـورـوـيـ، فيـ استـضـافـةـ المـؤـتمرـ الـدـولـيـ الثـانـيـ عـشـرـ لـمـراـقبـةـ الصـادـراتـ، الـذـيـ عـقـدـ منـ ٢٤ـ إـلـىـ ٢٦ـ أـيـارـ/مـايـوـ ٢٠١١ـ فيـ سنـغـافـورـةـ. وـكـانـ مـوـضـوـعـ المـؤـتمرـ "ـإـقـامـةـ شـبـكـةـ لـمـناـصـرـيـ عـدـمـ الـاـنـتـشـارـ"ـ. وـاجـمـعـ فيـ هـذـاـ المـؤـتمرـ نـحـوـ ٣٠٠ـ مـسـؤـولـ منـ ٧٦ـ دـوـلـةـ وـمـنـطـقـةـ إـدـارـيـةـ لـإـقـامـةـ عـلـاقـاتـ دـولـيـةـ وـالـبـحـثـ فيـ الـجـهـودـ الـمـسـتـمـرـةـ لـتـحـسـينـ تـنـظـيمـ التـجـارـةـ؛

(وـ) شـارـكـتـ سنـغـافـورـةـ فيـ المـؤـتمرـ الـمـعـنـيـ بـإـنـفـاذـ الضـوابـطـ الـجـمـرـكـيـةـ عـلـىـ الـحـدـودـ التـابـعـ لـبـرـنـامـجـ مـراـقبـةـ الصـادـراتـ وـمـاـ يـتـصلـ بـهـاـ مـنـ أـمـنـ الـحـدـودـ الـذـيـ عـقـدـ فيـ تـايـيـهـ يـومـيـ ١٢ـ وـ١٣ـ تمـوزـ/يـولـيهـ ٢٠١١ـ وـقـدـمـتـ عـرـضـاـًـ عـنـ مـوـضـوـعـ "ـالـتـحـدـيـاتـ الـمـطـرـوـحةـ أـمـامـ الـمـوـظـفـينـ وـالـمـفـتـشـيـنـ فيـ خـطـ المـواـجـهـةـ"ـ؛

(ز) اشتركت سنغافورة، مع الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية، في استضافة حلقة عمل عن التوعية بالتحريات الجنائية النووية وإعداد خطة استجابة وطنية من ١٣ إلى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ في سنغافورة، حضرها مشاركون من منطقة رابطة أمم جنوب شرق آسيا والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية؛

(ح) استضافت سنغافورة الاجتماع الإقليمي التاسع للسلطات الوطنية التابعة للدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية؛

(ط) أوفدت سنغافورة اثنين من الاختصاصيين ذوي الخبرة إلى مؤتمر التعاون الدولي والسلامة الكيميائية والأمن الذي عقدته منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في لاهاي يومي ١٢ و ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١؛

(ي) اشتركت سنغافورة، مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، في استضافة الدورة التدريبية الإقليمية الثانية على الاستجابة في حالات الطوارئ للحوادث الكيميائية للدول الآسيوية الأطراف من ١٤ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ في سنغافورة. وتتناول هذه الدورة تنمية القدرات على الاستجابة لحالات الطوارئ على الصعيدين الوطني والإقليمي في إطار المادة العاشرة من اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. واشتركت سنغافورة في استضافة الدورة التدريبية الثالثة من ١٣ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠١٣ في سنغافورة؛

(ك) قدمت سنغافورة عرضاً خلال الحلقات الدراسية السنوية الثامنة عشرة والتاسعة عشرة والعشرين لمراقبة الصادرات، التي عقدت في شباط/فبراير ٢٠١١ و ٢٠١٢ و ٢٠١٣ في طوكيو. وتناولت هذه العرض مواضيع توعية القطاع الصناعي المحلي والتعاون على الصعيد الدولي. ويسرت سنغافورة أيضاً جلسة فرعية عن توعية القطاع الصناعي أثناء انعقاد الحلقة الدراسية العشرين.

#### **المؤتمرات الإقليمية والدولية**

١٠ - تضطلع سنغافورة بدور فعال وبناء في الجهود الرامية إلى عدم الانتشار ونزع السلاح في مختلف المؤتمرات الإقليمية والدولية من قبيل رابطة أمم جنوب شرق آسيا، والأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وما يرتبط بها من منظمات مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ولقد اشتركت سنغافورة، مع الصين والولايات المتحدة، في رئاسة الاجتماعات الأول والثاني والثالث التي تعقد فيما بين الدورات عن عدم الانتشار ونزع السلاح في إطار المنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، من ١ إلى ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩ في بيجين، ومن ٥ إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠١٠ في سنغافورة، ومن ٢٣ إلى ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١ في لاس فيegas.

١١ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، ألقت سنغافورة الفترة الثالثة من عضويتها في مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية<sup>(٤)</sup>. ومنذ عام ٢٠٠٥، استضافت سنغافورة ما يناهز عشر دورات تدريبية وحلقات عمل واجتماعات ذات صلة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية. وفي الفترة المتقدمة من ٢١ إلى ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٣، استضافت سنغافورة حلقيتي التوعية الدراسيتين التاليتين للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الضمانات: (أ) الحلقة الدراسية الإقليمية بشأن نظام ضمانات الوكالة لدول جنوب شرق وجنوب آسيا ذات المواد والأنشطة النووية المحدودة؛ (ب) الحلقة الدراسية الإقليمية بشأن نظام ضمانات الوكالة لدول جنوب شرق آسيا ذات الأنشطة النووية الكبيرة.

٢٨ أيار/مايو ٢٠١٣  
سنغافورة

---

(٤) كانت سنغافورة عضواً في مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية سابقاً من عام ١٩٩٨ إلى عام ٢٠٠٠، و من عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠٠٦.